

وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (٩٩) لسنة ٢٠٢٢

بشأن تخويل بعض موظفي هيئة تنظيم سوق العمل
صفة مأموري الضبط القضائي

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على قانون الإجراءات الجنائية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٤٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٤٥) منه،
وعلى القانون رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٦ بشأن تنظيم سوق العمل، وتعديلاته،
وبناءً على الاتفاق مع وزير العمل،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يُخوّل موظفو هيئة تنظيم سوق العمل التالية أسماؤهم، صفة مأموري الضبط القضائي بالنسبة للجرائم التي تقع في دوائر اختصاصهم، بالمخالفة لأحكام القانون رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٦ بشأن تنظيم سوق العمل والقرارات الصادرة تنفيذاً له، وهم:

١- رميصاء علي محمد جناحي.

٢- عبد الله ياسر الحوسني.

٣- شيخة نبيل الملا.

٤- أمل نادر عادل محمد شريف.

٥- أحمد علي حسن ناصر حسن الخزعلي.

٦- عمار عبدالعزيز عبدالرزاق الفرّج.

٧- زهير إبراهيم الشاخوري.

٨- عائشة سلمان بوقمبر.

٩- محمد جمال لوري.

١٠- يوسف عبدالحليم المحمود.

١١- سلمان زكريا بوعلاي.

المادة الثانية

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

وزير العدل

والشؤون الإسلامية والأوقاف

نواف بن محمد المعادة

صدر بتاريخ: ١ ذي الحجة ١٤٤٣هـ
الموافق: ٣٠ يونيو ٢٠٢٢م